

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 124 @ أحاديث ، حديث فاطمة بنت أبي حبيش ، وحديث حمنة بنت جحش ، وحديث سليمان ابن يسار ، وهو حديث أم سلمة . اهـ ولا تثبت العادة إلا بتكرار مرتين على رواية ، لوجود المعاودة ، وعلى أخرى وهي المذهب ، واختيار الخرقى [رحمه الله] ، وقال ابن الزاغوني : إنها اختيار عامة المشايخ لا بد من تكرار ثلاثاً ، لظاهر ما تقدم ، إذ (كان) في مل هذا التركيب إنما تستعمل في ما دام وتكرر ، وهل يعتبر التكرار في التمييز ، حيث يعمل به ؟ فيه وجهان (أحدهما) وهو اختيار القاضي والآمدي نعم ، كالعادة بل أولى ، إن قلنا : تقدم عليه . لأنه إذا اعتبر في الأقوى ، ففي الأضعف أولى (والثاني) : وهو ظاهر كلام الإمام والخرقي واختيار ابن عقيل لا ، لأن النص دل على الرجوع إلى صفة الدم مطلقاً . أهـ . وإن اجتمعت العادة والتمييز فروايتان (إحداهما) يقدم التمييز على العادة ، فتعمل عليه وتتركها ، وهي ظاهر كلام الخرقى ، لقوله : وكانت ممن تميز . وهو شامل لما إذا كان لها عادة ، ثم قال : وإن لم يكن دمها منصفلاً . أي بعضه من بعض ، بل كان كله شيئاً واحداً ، فلم ينقلها للعادة إلا عند عدم التمييز ، وذلك لأن التمييز أمانة قائمة في نفس الدم ، موجودة حال الاشتباه ، فقدم على العادة لانقضائها ، وتحمل أحاديث العادة على من لا تميز لها (والثانية) تقدم العادة ، وهو اختيار الجمهور ، لورودها في غالب الأحاديث من غير تفصيل ، وجعلهن كلهن غير مميزات فيه بعد ، ولم يرد العمل بالتمييز إلا في حديث فاطمة المتقدم ، وحديثها الذي في الصحيح ليس فيه تصريح بذلك . .

297 بل في الصحيح من حديث عائشة ، رضي الله عنها أن النبي قال لها : (ولكن دعي الصلاة قدر الأيام التي كنت تحيضين فيها ، ثم اغتسلي وصلي) فردها إلى العادة ، وقد نقل حرب عن أحمد أنها نسيت أيامها فالظاهر أنه ردها للتمييز حين ذكرت أنها ناسية . أهـ . .

وإن عدت العادة والتمييز ، وهي التي كانت لها أيام فأنسيتها ودمها غير متميز ، وتلقب (بالمتحيرة) ، وهي التي قد تحيرت في حيضها ، ولها ثلاثة أحوال (أحدهما) أن تنسى وقتها وعددها ، وهذه [التي] قال الخرقى : إنها تجلس ستاً أو سبعاً ، نظراً لغالب عادات النساء . .

298 كما قد صرح بذلك في حديث حمنة بنت جحش ، وسألت النبي عن استحاضتها ، فقال : (إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان ، فتحيضي ستة أيام ، أو سبعة أيام في علم الله تعالى ، ثم اغتسلي ، حتى إذا رأيت أن قد طهرت ، واستنقأت فصلي أربعاً وعشرين ليلة ، أو ثلاثة وعشرين ليلة وأيامها ، وصومي ، فإن ذلك يجزئك ، وكذلك فافعلي كل شهر ، كما تحيض النساء

وڪما يطهرن ، لميقات حيضهن